215703 - حكم التسمية بـ " غريب " .

السؤال

ما حكم التسمية باسم: (غريب) ، وهل ثبت هذا الاسم عن أحد من الصحابة أو التابعين أو أحد الصالحين؟

الإجابة المفصلة

الأصل في الأسماء الإباحة والجواز ، ويستحب التسمية بالأسماء المستحبة شرعا ، كالأسماء المعبدة لله ، وأسماء الأنبياء ، وكل اسم حسن .
وقد اعتنت الشريعة بهذا الباب ، فرغبت في الأسماء الحسنة ، ونهت عن الأسماء المكروهة والمستقبحة ، وحضت على تغيير كل اسم قبيح .
واسم " غريب " : من الأسماء المباحة ، ولا نعلم في الشرع ، أو في لغة العرب ، ما يدل على كراهته ، أو التنفير منه ، فهو باق على الأصل .
وقد روى مسلم (145) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ) .
وثبتت التسمية بهذا الاسم في الأمة بلا نكير نعلمه من أحد من العلماء .
وممن تسمى بهذا الاسم :
– ماعز بن مالك الأسلمي الصحابي رضي الله عنه ، قيل إن اسمه " غريب " .
انتهى من "الإصابة" (5/ 521) .
– أبو الوفاء غريب بن يوسف بن عبد الله الخياط الأزجي ، شيخ ابن عساكر .
"تاريخ دمشق" (30/ 187) .
– غريب بْن حاتم بْن عيّاد ، سَمِعَ من: البهاء عَبْد الرَّحْمَن ، وابن رواحة ، سَمِعَ منه أَبُو مُحَمَّد البرزاليّ والحافظ المِزّيّ وغيرهما ، وكان صالحا، متعبّدا، مهيبًا .
"تاريخ الإسلام" (51/ 229) .
فلا بأس بالتسمية بهذا الاسم ، والأسماء المعبدة ، أو أسماء الأنبياء أفضل منه .
وراجع للفائدة جواب السؤال رقم : (1692) ،

(7180) .

والله تعالى أعلم .